

[3221-2082] أحد الأسواق تشتري على المشتري ألا يسترد

النقود إذا رد البضاعة، فيشتري منهم بالمبلغ؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله أحد الأسواق أحد أسواق الملابس إذا اشتريت منه بضاعة ثم أردت أرجاعها لا يعيد النقود لكن يعطون

فاتورة بالمبلغ لمدة ستة أشهر. يقول أحد أسواق الملابس إذا اشتريت منه بضاعة - 00:00:00

ثم أردت أرجاعها فإنه لا يعيد النقود لكن يعطونه فاتورة بالمبلغ لمدة ستة أشهر بحيث لا تشتري بها إلا من هذا السوق فهل هذا العمل

جائز لا يجوز هذا أنهم يماطلون بحقك - 00:00:20

ولا يعطونك إياه إلا بشرط أنك تشتري منهم هذا الأكل الذي المال بالباطل ولا يجوز هذا فإذا قبلوا فسخ البيع وأرجاع السلعة يعطونك

نقودك يعطونك نقودك وإن أنك سمحت وقلت ابتأخر أخذها بعد مدة بطيئة من نفسك لا بالزام فلا بأس بذلك - 00:00:37

نعم - 00:01:01